186774 - هل يحاسب الشهيد على ترك الصلاة ؟

السؤال

هل يحاسب الشهيد الذي يستشهد في سبيل الله ، ولإعلاء كلمة لا اله إلا الله ، كما هي حال المجاهدين في سوريا ، هل يحاسب على الصلوات التي أضاعها ، في حال كان يصلي أحيانا ويضيع أحيانا ، أو في حال كان لا يصلي أبدا قبل توبته وجهاده في سبيل الله ؟

الإجابة المفصلة

أولاً :

إن كان هذا المجاهد من المؤدين للصلاة ، إلا أنه يفرط فيها في بعض الأحيان ، ومات على ذلك ، فإنه يرجى أن يغفر الله له هذا التقصير والتفريط .

وقد جاءت النصوص الشرعية بأن الله يغفر للشهيد جميع ذنوبه التي بينه وبين الله .

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (يُغْفَرُ لِلشَّهِيدِ كُلُّ ذَنْبٍ إِلَّا الدَّيْنَ) ، رواه مسلم (1886) .

وفي لفظ له : (الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ يُكَفِّرُ كُلَّ شَيْءٍ ، إِلَّا الدَّيْنَ).

وعَنْ أَبِي قَتَادَةَ : " أَنَّ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَالْإِيمَانَ بِاللهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، تُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَعَمْ ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ).

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (كَيْفَ قُلْتَ).

قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (نَعَمْ ، وَأَنْتَ

صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ ، إِلَّا الدَّيْنَ ، فَإِنَّ
جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَام قَالَ لِي ذَلِكَ) رواه مسلم (1885) .

قال ابن عبد البر : " وَفِي
هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّ الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَلَى الشَّرْطِ
الْمَذْكُورِ: لَا تُكَفِّرُ بِهِ تَبِعَاتُ الْآدَمِيِّينَ – وَاللَّهُ أَعْلَمُ –
، وَإِنَّمَا يُكَفِّرُ مَا بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ رَبِّهِ مِنْ كَبِيرَةٍ
وَصَغِيرَةٍ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَسْتَثْنِ فِيهِ خَطِيئَةً : صَغِيرَةً وَلَا
كَبِيرَةً ، إِلَّا الدَّيْنَ الَّذِي هُوَ مِنْ حُقُوقِ بَنِي آدَمَ ".
انتهى من " الاستذكار" (5/100) .
وقال الإمام النووي : " فِيهِ هَذِهِ الْفَضِيلَة الْعَظِيمَة لِلْمُجَاهِدِ ,
وَهِيَ تَكْفِير خَطَايَاهُ كُلّهَا إِلَّا حُقُوق الْآدَمِيِّينَ , وَإِنَّمَا
يَكُون تَكْفِيرهَا بِهَذِهِ الشُّرُوط الْمَذْكُورَة , وَهُوَ أَنْ يُقْتَل
صَابِرًا مُحْتَسِبًا مُقْبِلًا غَيْر مُدْبِر ...
وَأَمَّا قَوْله صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (إِلَّا الدَّيْن) فَفِيهِ
تَنْبِيه عَلَى جَمِيع حُقُوق الْآدَمِيِّينَ , وَأَنَّ الْجِهَاد وَالشَّهَادَة
وَغَيْرهمَا مِنْ أَعْمَال الْبِرّ لَا يُكَفِّر حُقُوق الْآدَمِيِّينَ ,
وَإِنَّمَا يُكَفِّر حُقُوق اللَّه تَعَالَى". انتهى من "شرح صحيح مسلم" (13/29).

ثانياً :
وأما إذا كان تاركاً للصلاة بالكلية ، أو كان يصلي حينا ويترك حينا ؛ ثم تاب من ذلك
، وجاهد في سبيل الله حتى استشهد : فإن التوبة تهدم ما قبلها من الذنوب ، والتائب
من الذنب كمن لا ذنب له ؛ قال تعالى : (وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ
وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى) .
وقال : (إِلا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ
اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً).

ولعظم خطر ترك الصلاة ،
فالواجب على المسلم ، وخاصة من يتصدر للجهاد في سبيل الله أن يحافظ عليها ولا يفرط
بها في أي حال من الأحوال.
والله أعلم .